

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢١٢٦ لسنة ٢٠٠٢

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

**قرار :**

- مادة ١** - يؤذن لكل من الثلاثة عشر مواطناً (أولهم السيد / محمد سامي مصطفى يوسف - وأخرهم السيدة / فتحية حسن محروس عبد الله ) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسا بالجنسية الأجنبية الموضحة قريراً اسم كل منهم .
- مادة ٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/١١/٣.

وزير الداخلية

حبيب العادلى

# بيان

**بأسماء طالبي الإناث بالتجنس بجنسية أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية**

السلسل	الاسم	جهة و تاريخ الميلاد	الجنسية المأذون بها
١	السيد / محمد سامي مصطفى يوسف	١٩٤٧/٨/١١ القاهرة	الأثنائية
٢	السيد / محمد عاطف محمد إبراهيم	١٩٥٥/١١/٣٠ دمياط	
٣	السيد / عبد النبي عبد الحليم السيد واصل	١٩٦٠/٢/١٤ الدقهلية	
٤	السيدة / رحبيه أمين أمين ربيع	١٩٦٨/٣/١ دمياط	
٥	السيد / خالد محمد محمد إمام	١٩٧٢/٣/١٥ القاهرة	الهولندية
٦	السيد / عبد الحفيظ عبد العال عبد العال سيد	١٩٧١/١٢/١١ الشرقية	
٧	السيد / أimen نبيل محمود توفيق	١٩٦٣/٧/٢٣ القاهرة	
٨	السيد / نبيل عبد الحليم موسى عبد الحليم	١٩٦٥/١١/٩ القاهرة	
٩	السيد / سيد عبد العزيز عبد القادر أحمد	١٩٦٦/١١/٨ الإسماعيلية	
١٠	السيد / ياسر أمان محمد على	١٩٦٢/١/٤ المنوفية	النساوية
١١	السيد / محمد السعيد السيد أبو الجود	١٩٧٥/٤/٣ كفر الشيخ	
١٢	السيد / محمد محمود السيد متولى	١٩٦٤/١٢/٩ الإسكندرية	
١٣	السيدة / فتحية حسن محروس عبد الله	١٩٥٣/٢/٦ القاهرة	العماانية